



أموال الزكاة ودورها في تمويل التنمية الاجتماعية (دراسة تطبيقية على مكتب صندوق الزكاة مصراتة)

د. جمعه فرحات عقيل

قسم التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد والتجارة – جامعة المرقب

Jumah30@gmail.com

أ. عبدالمجيد التهامي مليطان

قسم التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة مصراتة

Majeed.ly69@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي للتعرف على في مدينة مصراتة، لكون الزكاة تعمل على محاربة اكتناز الأموال وتعطيلها، كما أن الزكاة أداة مالية هامة يمكن أن تؤدي دوراً رئيسياً في علاج الفقر، وتحقيق التكافل الاجتماعي، حيث يأخذ الفقير حقه من مال الغني الذي استودعه الله عنده، وهذا يعني أن الزكاة تساهم بشكل كبير في حال إخراجها في عملية إعادة توزيع الثروات والدخول.

وتعتبر أداة فاعلة لتوزيع المال بطريقة عادلة وفق الأولويات والاحتياجات، مما يكسبها قدرة كبيرة على تحفيز التنمية الاجتماعية، كما أنها تؤدي دور بارز في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي من خلال ما تتمتع به من مرونة في تحصيلها، إضافة إلى دورها الفعال في تحقيق التنمية الاجتماعية، والمساهمة الفعالة في رفع مؤشرات التنمية البشرية، حيث يعتبر صندوق الزكاة الملاذ الآمن لمستحقي الزكاة، بالإضافة إلى التعرف على المشكلات التي تواجه أعمال مكتب صندوق الزكاة في مصراتة في دعم وتمويل التنمية الاجتماعية، وسبل تنمية أموال الزكاة واستثمارها وتطويرها في المدينة من وجهة نظر القائمين عليها، ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام كل من: المنهج الوصفي التحليلي، وحزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، وقام الباحثان باستخدام طريقة الحصر الشامل، حيث تم توزيع (50) استبانة على مجتمع الدراسة، وتمت الإجابة على (35) استبانة من قبل العاملين بمكتب صندوق الزكاة التابع لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ولجانة العشرة المنبثقة عنه والذين يمثلون مجتمع الدراسة.





الإطار العام للدراسة

مقدمة:

تعتبر الزكاة أداة مالية هامة يمكن أن تؤدي دوراً رئيساً في علاج مشاكل المجتمعات، كالقفر والبطالة ومساعدة المحتاجين والعجزة والمرضى، وهي من الأدوات الفعالة في توزيع المال بطريقة عادلة وفق الأولويات والحاجيات، والإعانات المتعددة الأغراض، وكذلك لها دور فعال في النهوض بالتنمية الاجتماعية، وتنمية المجتمعات الفقيرة.

والزكاة ركن من أركان الإسلام، وقرينة الصلاة في آيات القرآن الكريم، ويقول رسول الله صل الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه، رقم (21).

ومن هنا فقد تناولت هذه الدراسة مدى مساهمة أموال صندوق الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية؟

إن دراسة فريضة الزكاة ونوعية الإعانات التي يمنحها صندوق الزكاة مصراته، التابع لوزارة الأوقاف وشؤون الزكاة أصبح من الواجب لمعرفة أهميتها ودورها العظيم في بناء المجتمع من خلال تقديم العون والدعم المادي للفقراء الذين يمثلون اليوم الشريحة الأكبر في أي مجتمع، لكون الزكاة هي العبادة الوحيدة ذات الطابع المالي الخالص، ومن هنا يأتي دورها المزدوج كعبادة وأداة تنموية، كلما توفرت شروطها، حيث يلتزم بها الأفراد في المجتمع الإسلامي جميعاً، ولقد فصلت الشريعة الإسلامية مصادرها المتعددة ومختلف أوجه إخراجها وإنفاقها، لكي تضمن معرفة كل مسلم لأصولها وأحكامها، ونحن بحاجة إلى إيجاد الوسائل والأدوات التي تحول هذا الركن إلى واقع عملي يساهم في حل العديد من المشاكل الاجتماعية.

مشكلة الدراسة:

تزايدت معدلات الفقر والبطالة في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي يعيشها المجتمع، ومن هنا لا بد للزكاة أن تتبوأ دورها الريادي والهام في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية بشكل عام في مجتمعاتنا اللببية، حيث أن الزكاة تعتبر من أهم الوسائل التنموية في المجتمعات الإسلامية في واقعنا المعاصر، وبناءً على هذا تبرز مشكلة الدراسة في التساؤل التالي:

ما مدى مساهمة أموال الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية؟





أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة بشكل رئيسي للوقوف على دور أموال الزكاة في التنمية الاجتماعية، وذلك من خلال التعرف على التالي:

1. المشاكل التي تواجه أعمال مكتب الزكاة في مدينة مصراته.
2. مدى مساهمة الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية.
3. مدى مساهمة زكاة الفطر في تمويل التنمية الاجتماعية.

أهمية الدراسة:

تعكس أموال الزكاة حجم التضامن بين أفراد المجتمع، ومدى مساهمة كل فرد فيه بأعمال الخير، إلا أن هناك دوراً بارزاً للزكاة في التنمية الاجتماعية، حيث أن الزكاة في حالة استغلالها الاستغلال الأمثل يمكن أن تصبح قطاعاً تمويلياً يوجهه القائمون على إدارته نحو مشاريع تنمية اجتماعية، وذلك لكونها:

1. تعالج قضية مهمة ومؤثرة في حياة المجتمعات الإسلامية بشكل عام، والمجتمع الليبي وفي مدينة مصراته بشكل خاص.
2. تتعامل مع مصدر هام من مصادر الأموال في المجتمعات الإسلامية.
3. تسلط الضوء على أموال الزكاة والدور المنوط بها في عملية تمويل التنمية الاجتماعية.

فرضيات الدراسة:

تنتقل الدراسة من فرضيات مفادها أن هناك دوراً إيجابياً للزكاة من خلال المساهمة في معالجة مشاكل المجتمعات، كالفقر والبطالة ومساعدة المحتاجين والعجزة والمرضى، وإبراز الدور الكبير الذي يمكن أن يلعبه صندوق الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية، فهي تستقطب جزءاً هاماً من الموارد المالية بشكل دائم ومتجدد، ومن هنا فإن فرضيات الدراسة تتمثل في الآتي:

1. توجد مجموعة من المشكلات تواجه صندوق الزكاة في تحقيق أهدافه.
2. لا يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية لأموال الزكاة تمويل التنمية الاجتماعية.
3. يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية لأموال الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية.



مجتمع الدراسة:

مجتمع الدراسة يعرف بأنه جميع مفردات الظاهرة التي يدرسها الباحثان، وبناءً على مشكلة الدراسة وأهدافها فإن المجتمع المستهدف يتكون من جميع العاملين بمكتب صندوق الزكاة واللجان التابعة له، والبالغ عددهم (50) موظف، وقام الباحثان باستخدام طريقة الحصر الشامل، حيث تم توزيع (50) استبانة على مجتمع الدراسة، وقد تم استرداد (35) استبانة بنسبة (70%)، ومن أجل الوصول إلى النتائج التي تخدم الدراسة تم اتباع أساليب الإحصاء الوصفي والاستدلالي، وإجراء التحليل الإحصائي والاختيارات تم استخدام حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، لتحليل إجابات الاستبانة المتحصل عليها لكونه الأنسب في مثل هذه الحالات.

حدود الدراسة:

من الطبيعي ان لكل دراسة حدود مكانية وحدود زمانية، فأما:

الحدود المكانية: تتمثل الحدود المكانية في مكتب صندوق الزكاة واللجان التابعة له في مدينة مصراتة.

الحدود الزمانية: تتمثل في الفترة الممتدة من 2012م - 2019م.

الدراسات السابقة:

دراسة (الباننجي، 2001م)، والتي كانت بعنوان: "الزكاة وإنفاقها في المشروعات الخيرية والمصالح العامة"، تم تطبيق الدراسة في سوريا وهدفت الدراسة إلى التعرف على واقع إنفاق الزكاة وأموالها في المشروعات الخيرية والمصالح العامة للناس. وخلصت الدراسة إلى عدم جواز صرف الزكاة في المصالح العامة، ووجوه البر قطعاً لعدة وجوه، منها:

1. أن الزكاة تصرف في الأصناف الثمانية التي دل عليها الكتاب والسنة وإجماع العلماء.
2. إجماع جمهور العلماء على عدم جواز صرف الزكاة في المصالح العامة ووجوه البر، كما نص على هذا إجماع العلماء (الإمام الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه "الأموال"، وابن حزم في كتابه "المحلّى"، وشيخ الأندلس الإمام ابن عبد البر في كتابه "الاستنكار". وأوصت الدراسة بضرورة إنشاء مؤسسات تابعة لمؤسسات الزكاة تقوم باستثمار أموال الزكاة يتم الاستفادة منها في المشروعات الخيرية.

أما (دراسة القرصاوي، 2001م)، والتي جاءت بعنوان: "دور الزكاة في علاج المشكلات الاجتماعية والاقتصادية وشروط نجاحها"، تم إجراء الدراسة في دولة قطر وهدفت الدراسة إلى





التعرف على دور الزكاة في حل المشكلات التي لها علاقة بالزكاة مثل: الفقر، والبطالة، والديون والفوارق الاقتصادية الفاحشة، وكنز النقود وحبسها.

وخلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية إلا أنها ليست هي العلاج الوحيد، فهناك العمل ونفقات الميسورين من الأقارب، وموارد الدولة الإسلامية المختلفة، والحقوق الواجبة في المال بعد الزكاة، والصدقات المستحبة، وبينت الدراسة أن: مهمة الزكاة ليست مقصورة على علاج المشاكل الاقتصادية، بل مهمتها مساعدة الدولة المسلمة على تأليف القلوب وأداء فريضة الجهاد، وتشجيع الغارمين.

وأوصت الدراسة بضرورة إتباع شروط نجاح عمل الزكاة في حل المشكلات الاقتصادية والتي تم ذكرها في هذه الدراسة.

وجاء في دراسة (عليوة، 2007م)، التي عنوانها: "إدارة وتنظيم أموال الزكاة وأثرهما في الحد من ظاهرة الفقر في قطاع غزة"، تم إجراء هذه الدراسة في قطاع غزة، وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور المؤسسات العاملة في مجال الزكاة في قطاع غزة في الحد من ظاهرة الفقر من خلال إدارتها لمصارف الزكاة.

وخلصت الدراسة بأنه لا يوجد تنسيق بين المؤسسات الخيرية العاملة في مجال الزكاة في قطاع غزة عند جمع الزكاة، وأوصت الدراسة بأن تقوم المؤسسات ببذل جهد في تجهيز وإعداد قوائم المحتاجين من الفقراء ووضعها في قاعدة بيانات وتحديثها بشكل مستمر وتوزيع زكاة الفطر بالكامل وإبقاء جزء من زكاة المال لتوزيعها على مدار العام.

بينما تناولت دراسة (حسونة، 2009م)، والتي جاءت بعنوان " أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية" حيث تم إجراء هذه الدراسة في مدينة نابلس بالضفة الغربية، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور كل من الزكاة والضريبة في التنمية، ومدى تأثير كل من الزكاة والضريبة في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وخلصت الدراسة إلى:

- 1- ان مصارف الزكاة تدعم اركان المجتمع الإسلامي القوي وتوفر الكفاية لجزء من افراده.
- 2- ان الزكاة والضرائب من الإيرادات السيادية في الدولة، وأن تطبيقها بطريقة صحيحة يؤدي إلى الاستقرار والنمو الذي يؤدي إلى التنمية.
- 3- يتعدد مفهوم التنمية بتعدد التجارب التنموية وتنوع الفكر التنموي.
- 4- مفهوم التنمية في الفكر الإسلامي مفهوم عقائدي، ديناميكي، شامل لكل الإمكانيات البشرية والمادية.





وأوصت الدراسة بضرورة زيادة الوعي الزكوي بين المسلمين من خلال وسائل الاعلام، يقصد تعريف المواطنين بأهميتها وكيفية أدائها ودورها الهام في اقتصاديات الدولة الإسلامية.

وأخيراً جاءت دراسة (عماري، 2010م)، بعنوان: "دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، تم إجراء الدراسة في مدينة نابلس بالضفة الغربية، وهدفت الدراسة إلى التعرف على دور الزكاة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتكمن أهمية هذه الدراسة في أنها جمعت بين الفقه قديمه وحديثه وسعت إلى إيجاد حلول للأسئلة، والقضايا الطارئة، والمتعلقة بدور الزكاة في التنمية الاقتصادية.

وخلصت الدراسة إلى أن الأثر العظيم للزكاة في الجانب الاجتماعي يتمثل في حل مشكلة الفقر، والقضاء على هذه المشكلة، أو التقليل منها إلى أبعد حد ممكن، وذلك بإعطاء الفقراء من أموال الزكاة، ما يوصلهم إلى درجة الكفاية وينقلهم من محتاجين للزكاة إلى مستغنيين ومعطين لها، وأوصت الدراسة بضرورة التنسيق والتعاون وتبادل الخبرات بين مؤسسات ولجان الزكاة داخل الدولة الواحدة، وعلى مستوى الدول الإسلامية.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

أهم ما يميز هذه الدراسة أنها تعمل على توضيح دور أموال الزكاة في التنمية الاجتماعية من خلال مساهمتها في الحد من البطالة، والتقليل من نسبة الفقر، وإعادة توزيع الدخل والثروة، وهي أشمل في المضمون وتغطي مجالات لم يتم تغطيتها من قبل الدراسات التي أجريت في السابق.

وتبين هذه الدراسة دور الزكاة في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال دراسات نظرية وتطبيقية على صندوق الزكاة في مدينة مصراتة، وسيتم في هذه الدراسة جمع البيانات وتحليلها كمياً، ووصفياً، والوقوف على مؤشراتنا، ودلالاتها، وتشخيص واقعها، ومن المتوقع أن تساهم هذه الدراسة في توجيه الأنظار إلى مستوى الدور الذي تقدمه أموال الزكاة في دعم خطط وبرامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومن ثم اقتراح الوسائل والأساليب اللازمة لزيادة تفعيل هذا الدور والاستفادة من تلك الأموال لتوجيهها نحو تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة.





الزكاة وأنواعها ومشروعيتها ودورها في التنمية الاجتماعية

أولاً: تعريف الزكاة:

1. **الزكاة في اللغة:** تأتي في معنيين، الأول: الطهارة وهذا المعني يتحقق ببذل زكاة المال، لأن المقدار الذي يجب بذله في مصارف الزكاة يطهر بذله وأداؤه، كما شرع الله المال، وجعل الله مالك المال مستأمناً على هذه الأموال عليها ليؤديها في مصارفها كما شرع لعباده من أحكام، والمعني الثاني: النماء، وهذا يتحقق ببذل زكاة المال، وذلك لأن الله عز وجل ينمي أموال باذل زكاته ابتغاء وجهه، ويوسع عليه أبواب الرزق، مع ما يدخر له من اجر عظيم يناله في جنات النعيم يوم الدين (الميداني، 2009م، ص14).

وتعرف الزكاة بأنها: "النماء والتطهير فأخراجها سبب لنماء المال ولالأجر الوفير، كما أنها تجب على الأموال التي يتحقق لها النماء، وقد جعلها الله طهره للمال وصاحبه" (غفر، 2003م، ص380)، كما عرفها آخر بكونها مشتقة من زكى، وهي أصل الكلمة، ومعناها: "نمى وازدهر، وحسن، وطهر، وعدل، وأقسط، وأحسن، وكلمتا زكاة وصدقة استعملتا بالمعنى نفسه في القرآن والسنة".

2. الزكاة في الاصطلاح:

أ. إخراج جزء من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه إن تم المال ودار الحول) عامر، 2003 م، ص18).

ب. قدر معين من النصاب يخرج به الغني المسالم للفقير المستحق، أو أحد مستحقي الزكاة من المصارف الثمانية (أبو زيد، 2002 م، ص11).

ت. نظام اجتماعي اقتصادي، حيث تساهم الزكاة اجتماعياً في سد حاجات المجتمع، وإحداث التلاحم الذي يجعل المجتمع مثل الجسد الواحد، لو اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وتساهم اقتصادياً بما تحققه في الغالب من حد الكفاية للمجتمع (الحولي، 2006 م، ص39).

ثانياً: أنواع الزكاة بشكل عام:

أنواع الزكاة ثلاثة وهي على النحو التالي (القحطاني، 2006م، ص6):

1. **زكاة النفس:** ﴿ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها قد أفلح من زكاه﴾. [سورة الشمس، الآيات 7-9].

2. **زكاة البدن:** وهي صدقة الفطر من شهر رمضان المبارك.

3. **زكاة الأموال:** وهي ركن من أركان الإسلام وهي قرينة الصلاة وهي طهارة الأموال.





ثالثاً: الحكمة من مشروعية الزكاة:

حكم الزكاة: الزكاة فريضة من فرائض الإسلام وركن من أركانه، وقد ثبتت مشروعيتها بالقرآن

الكريم، والسنة النبوية، وإجماع علماء المسلمين (الحوالي، 2006م، ص 41):

أ- القرآن الكريم: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين﴾. [سورة البقرة، الآية 43].

ب- السنة النبوية: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن

لا إله إلا الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البين لمن استطاع إليه

سبيلاً". (أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه، رقم (21)).

ت- إجماع علماء المسلمين: أجمع علماء المسلمين على مدار العصور على وجوبها، وانفق

الصحابة على قتال مانعيها.

فوائد حكمة مشروعية الزكاة:

شرع الله الزكاة وفرضها على المسلمين لأن فيها فوائد جمة وعظيمة للغني من حيث تدوير

واستثمار ماله، وللفقير حيث أغناه عن السؤال، وللمجتمع من حيث التلاحم والتماسك والتكافل

الاجتماعي، كما يوجد العديد من الفوائد لحكمة مشروعية الزكاة، وهي كالتالي

(الحوالي، 2006م، ص 42):

1. أداء الزكاة يحقق عبودية المسلم لله تعالى.

2. الزكاة تطهير للمال من الشبهات.

3. الزكاة زيادة في المال ومضاعفة له.

4. الزكاة فلاح وفوز بالجنة ونجاة من النار

5. الزكاة تنمية للمال وسبب للاستثمار والتجارة.

6. إشباع حاجات الفقراء والمساكين.

رابعاً: الأموال التي تجب فيها الزكاة وشروط وجوبها (الحوالي، 2006م، ص 52):

ت	الأموال التي تجب فيها الزكاة
1	زكاة الزروع والثمار.
2	زكاة الثروة الحيوانية.
3	زكاة المعادن.
4	زكاة كسب العمل.
5	زكاة المستغلات.
6	زكاة عروض التجارة
7	زكاة العسل والمنتجات الحيوانية.





ويجب أن تتوفر في هذه الأموال التي تجب فيها الزكاة الشروط التالية:

ت	الشروط الواجبة في أموال الزكاة
1	التملك التام.
2	النماء والقابلية للنماء.
3	بلوغ النصاب.
4	السلامة من الدين.
5	حولان الحول ما عدا الزروع والثمار.
6	زكاة عروض التجارة
7	زكاة العسل والمنتجات الحيوانية.

خامسا: مصارف الزكاة:

حددت الله سبحانه وتعالى الجهات التي تصرف فيها الزكاة في الآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾. [التوبة: 60].

إن مصارف الزكاة محددة بنص القرآن الكريم في أصناف ثمانية لا بد أن تتوفر فيهم الصفات المقررة لاستحقاق الزكاة، وبالنظر في هذه الأصناف نجد أنه يوجد من بينهم الفقراء والمساكين والغارمين، وهم الأصناف الذين يمكن أن يدخل فيهم المستحقون للتمويل من الزكاة.

وفيما يلي نبذة مختصرة عن كل مصرف (شحاته، 2000م، ص214):

1. **الفقراء والمساكين:** لقد اختلف الفقهاء في تحديد دقيق للفقراء، ولكن يجمعون على أنهم يملكون ما دون النصاب، أي ليس عندهم ما يكفيهم مؤونة الحياة الكريمة، من مأكل، وملبس، ومشرب، وعلاج، وغير ذلك، ويعطى الفقراء ما يكفيهم للحاجيات والضروريات لمدة سنة، وهذا هو الرأي الأرجح عند جمهور الفقهاء لأن الزكاة تتكرر كل عام.
2. **العاملين عليها:** هم الذين يوليهم الإمام أو نائبه عملاً من أعمال جباية الزكاة، وتوزيعها وما يدخل في نطاق ذلك، ويعطى لهم حتى لو كانوا أغنياء حتى يحفظ عليهم دينهم، ويرى الفقهاء أن يعطى للعاملين الثمن، ويرى البعض أن الأمر متروك لما يراه ولي الأمر.
3. **المؤلفة قلوبهم:** وهم كفار يرجى إسلامهم، أو كف شرهم عن المسلمين، وإما مسلمين يرجى تقوية إسلامهم، والقدر المعطى لهم متروك لاجتهاد ولي الأمر أو نائبه حسب الأحوال.





4. **في الرقاب: ويقصد بهذا** المصرف عتق العبيد ومن في حكمهم من ملكية أسيادهم حتى يكون ولائهم لمن أعتقهم، أي يكون ولاءهم للإسلام، والقدر الذي يعطى للعبد أو الأسير متروك لاجتهاد ولي الأمر أو نائبه في ضوء الحصيلة المتوفرة، والأولويات الإسلامية من ضروريات وحاجيات.

5. **في الغارمين:** وهم الذين أنقلتهم الديون، والقدر الذي يعطى لهم يتوقف على مقدار حصيلة الزكاة.

6. **في سبيل الله:** يعد إشباعاً واسعاً لحاجات أساسية لحياة الأمة، سواء تم تفسيره بخصوصية للمجاهدين أو عمومية في جميع مصالح الأمة.

7. **ابن السبيل:** ويقصد به إعطاء الشخص المسافر الغريب في أرض ليس له فيها مال من الزكاة، فلو كان غنيا يأخذ على سبيل القرض الحسن على أن يرده بعد عودته إلى وطنه، وإن كان فقيراً فلا يرده باعتباره من الفقراء والمساكين، ويعطى له ما يكفيه حتى يعود لوطنه.

سادساً: الفرق بين الزكاة والإيرادات:

تصنف الزكاة بكونها: إيرادات مالية عامة دورية، حيث تعرف الإيرادات المالية العامة في النظام الإسلامي بكونها: "مجموعة الأموال التي تحصل عليها السلطات الحكومية لتنفيذ السياسات المالية المرسومة، والإنفاق على المرافق، والمشروعات العامة، وتصنف إلى صنفين هما: الإيرادات المالية الدورية والمنتظمة، وهي: "التي ترد إلى الميزانية العامة للدولة، والهيئات والمؤسسات العامة، بصفة دورية ومنتظمة، وفي مواعيد محددة تكون سنة عادة"، ومن ضمنها إيرادات أملاك الدولة العامة أو التمويل العام، وإيرادات أموال الدولة الخاصة أو التمويل الخاص، والزكاة على أنها لا تجب، ولا تخرج إلا بمرور حول كامل، أي بمرور مدة زمنية أقلها العام القمري الواحد على ملكية النصاب، استناداً إلى أن علة النصاب وهي (النماء)، أي: "زيادة المال بتوظيفه بأحد طرق التمويل والاستثمار المتبعة في المصارف الإسلامية، أو الأسواق المالية الإسلامية، أو بالاستثمار المباشر في أنواع التجارات، والزراعات والصناعات"، ولا تكتمل إلا بمرور تلك المدة، وبالتالي فهو من الإيرادات العامة الدورية، فضلاً عن أنواع الضرائب العامة الإسلامية: كضرائب الجزية، والخراج، والعشور، ناهيك عن الضرائب المستحدثة، كضريبة التوظيف، وهي تصنف من ضمن الحقوق المستحقة في المال وتصبح واجبة في حالة الضرورة، وذلك بفرض ضرائب جديدة إلى جانب الزكاة، وعلى أموال الأغنياء وبالقدر الذي يتطلبه إشباع الحاجة في اقتضاء المصلحة العامة، أما الإيرادات المالية العامة غير الدورية أو الغير المنتظمة،





فهي: "الإيرادات التي لا تتصف بالدورية والانتظام، وترد إلى الميزانية العامة بغير انتظام، ومنها القروض العامة والإصدار النقدي، وهي غالباً ما تعتمد عليها الميزانية العامة في تمويل النفقات العامة الغير منتظمة، والطارئة، كنفقات الحروب، والكوارث، والحاجات العاجلة والمستجدة"، فتصنف إلى: الغنائم، والفيء، والتركات التي لا وارث لها، والقروض وحصائل التعزيزات المالية، (عناية، 2012م، ص ص 3-5).

سابعاً: الفرق بين الزكاة والضريبة:

هل الزكاة ضريبة إسلامية، كما يحلو للبعض تسميتها؟، والإجابة: كلا، فالزكاة ليس ضريبة وإن كان هناك بعض أوجه الشبه بينهما، فالزكاة يجب أن تسمى زكاة لما لهذا الاسم من دلالة في المعنى لا توجد في الضريبة، فالضريبة كما عرفها علماء المالية: "هي تكليف مالي يفرضه ولي الأمر، أو القانون، وفقاً لمعايير معينة، ويلتزم الممول بأدائها لتستخدم حصيلتها في تغطية النفقات العامة، إضافة إلى تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، أما الزكاة فهي حق معلوم للفقراء والمساكين وسائر المستحقين في أموال الأغنياء، وهي تكليف مالي يلزم المسلم شكر الله عز وجل على نعمائه وتقرباً إليه، وتركية للنفس والمال، من هنا نلاحظ أنه وإن كان هناك أوجه الشبه، فإن أوجه الاختلاف بينهما أكثر عمقاً ووضوحاً، فمن أوجه الشبه (آل سميسم، 2012م، ص 86):

1. وجود عنصر الإلزام في دفعهما، أو إخراجهما، فتدفع الضريبة إلى السلطة العامة المتمثلة في مصلحة الضرائب بموجب القانون، بينما الزكاة تدفع إلى العاملين عليها، أو مكتب ولجان الزكاة، من منطلق عقائدي وتعبدي بحث.
2. ليس من الضريبة أو الزكاة نفع خاص يعود على الفرد مباشرة، وإنما منافعهما عامة، اقتصادية، واجتماعية، وسياسية ومالية، وهذه المنافع بلا شك أوسع وأشمل في حالة الزكاة منها في حالة الضريبة.

أما أوجه الاختلاف بينهما فيمكن إيجازها في النقاط التالية (آل سميسم، 2012م، ص 87):

- أ. الاختلاف في المفهوم نفسه، فالزكاة في اللغة تعني الطهارة والنماء والبركة، بينما الضريبة لفظة مشتقة من ضرب عليه الغرامة أو كلفه بها، ولا شك أن الكلمتين لهما وقع مختلف عن النفس الإنسانية.
- ب. الزكاة تكليف مالي إسلامي، وركن من أركان الإسلام، فرضت على المسلم شكراً لله تعالى وتقرباً إليه، أما الضريبة فهي التزام مدني نحو السلطة خالية من كل معاني العبادة، والتقرب إلى الله، وقد فرضت الزكاة على المسلمين، بينما تلزم الضريبة جميع أبناء الدولة بصرف النظر عن معتقداتهم.





ت. تتسم الزكاة بالثبات من حيث المقدار والنصاب، والديمومة من حيث الزمن، والعالمية من حيث المكان، فلا مجال لتغيير الزمان ولا المكان، وهذه الصفات لا تتوفر في الضرائب، ففرضها من عدمه أو تقدير نصابها، أو مقدارها، أو وعائها تحكمه الظروف الخاصة بكل بلد.

ث. مصارف الزكاة محددة بالقرآن والسنة، وهي مصارف ذات أنساني، أما الضريبة فتصرف لتغطية النفقات العامة للدولة، وبالتالي تختلف أثارها الاقتصادية والاجتماعية.

ج. العلاقة في دفع الزكاة هي علاقة بين العبد وخالقه، يخرج زكاته شكراً لله، وطلباً للمغفرة والثواب، أما في الضريبة فالعلاقة بين المكلف وبين السلطة الحاكمة التي تلزم بدفعها، ففي حين يحرص المسلم على إخراج الزكاة حرصاً على مثوبة الله ورضاه، نجد الفرد يتهرب من دفع الضرائب متى وجد إلى ذلك سبيلاً، وهذا يعني أن للزكاة أهداف روحية، وخلقية، إضافة إلى الأهداف المادية، يدفعها المزكي إذا توفرت في مال الشروط الواجبة المنصوص عليها شرعاً، أما الضريبة فأهدافها ما دية بحثه يحدد القانون نسبتها وقيمتها،

أما مفهوم التوزيع في الإسلام، فإن النظام الاقتصادي ينطلق من الحاجة إلى التكافل الاجتماعي، لتحقيق عدالة الإسلام في نظام توزيع الدخل والثروات ضمن معيار حد الكفاية، وهو معيار نسبي غير مستقر يتطور بتطور المجتمع، الذي يكون في حركة دائبة تصاعدية، يرتقي معها هذا الحد برقي المجتمع وتقدمه، لإخراج الأفراد من دائرة الفقر المدقع، وذلك لتأهيله للقيام بأعباء الحياة المختلفة، كما أن التكافل الاجتماعي يعد مسؤولية مشتركة تقع على عاتق الأفراد، والدولة معاً، وبالتالي فهو حق ملزم للأفراد والدولة معاً.

ثامناً: أهمية الزكاة:

1. دور الزكاة في القضاء على البطالة: إن البطالة من أكثر المعضلات التي تعاني منها اقتصاديات الدول المسلمة، وتعد البطالة مشكلة اقتصادية، واجتماعية، وإنسانية ذات خطر عظيم على الفرد والأسرة والمجتمع، حيث تؤدي مشكلة الفقر إلى تفاقم خطر انعدام الأخلاق، من خلال ارتكاب الجرائم، وغيرها، كما تؤثر نفسياً على الفرد حيث يحس بالقلق، والاضطراب، إضافة إلى هذا فهي تؤدي إلى اضطرابات سياسية، وبالتالي تعيق مسيرة التقدم في المجتمع (العطيان، 2006م، ص341)، ومن الوسائل الفعالة التي جاء بها الإسلام للتخلص من البطالة وزيادة العمالة فريضة الزكاة، فقد نص الفقهاء قديماً وحديثاً على أن من لا يجد عملاً يعطى من سهم الفقراء والمساكين، لكن ينبغي التأكيد هنا أن المقصود بالعاطل هو: من يبحث عن العمل ولا يجده وهو ما يسمى بالبطالة الاضطرارية، أما البطالة الاختيارية فليس لأصحابها من الزكاة نصيب، حيث نص المالكية أن الشخص



إذا كان قادراً على كسب ما يكفيه وعياله فلا يعطى من الزكاة، حيث أن إعطاء كل غير قادر على الكسب يؤدي إلى تحقيق العمالة الكاملة لأنه يساعد العاطلين جبراً ولظروف قاهرة على إعطائهم فرصة المشاركة في الإنتاج كل بما يحسه (سماعي، فلاح، 2012، ص11).

2. دور الزكاة في تحقيق التوازن الاقتصادي: من المعروف أن التوازن على مستوى الاقتصاد الكلي يتحقق عندما تكون المسحوبات من الدخل تعادل الإضافات على الدخل، ويعتبر هذا الشرط ضرورياً لتحقيق التوازن في الدخل القومي، فكل سحب من الدخل يجب أن تقابله إضافة على الدخل تعادل هذا السحب على الأقل، والزكاة هي اقتطاع من المال الواجبة الزكاة فيه بالنسبة لدافعيها، وهي بالنسبة لمن يقبضها دخل جديد، ومن المفروض أن الدخل الجديد يعادل الاقتطاع من الدخل الذي حصل نتيجة الزكاة، ولكن الذي يحصل أن الدخل الجديدة تكثر أكثر فأكثر من الاقتطاع الرسمي من الدخل، وهذا ما يقود إلى القول أن التوازن في الدخل القومي في المجتمع الذي تفرض فيه الزكاة يصبح أعلى مما يمكن أن يكون عليه في غياب الزكاة (سماعي، فلاح، 2012م، ص ص 12-13).

3. دور الزكاة في علاج الفقر: يرى الإسلام أن الفقر خطر على العقيدة، وعلى الأخلاق، وعلى سلامة التفكير، وخطر على الفرد والأسرة، والمجتمع بأسره، ويعتبره بلاءً ومصيبةً يطلب دفعها أو يستعاذ بالله من شرها، ولذلك جعل الدين الإسلامي مسؤولية محاربة الفقر مسؤولية المجتمع، ككل بما فيه من أفراد ومؤسسات، وتؤدي الزكاة دور هام في معالجة الفقر، وذلك لخصوصية أن الزكاة أنها تقدم للفقراء في المقام الأول، وتذهب إلى أكثر فئات المجتمع ضعفاً ولسد الحاجيات الأولية لهم، فالزكاة من أفضل أنواع العلاج لهذه الظاهرة، حيث أنها تضمن القضاء على الفقر ونتائجه (القرضاوي، 2002م، ص12).

4. دور الزكاة في تحقيق التكافل الاجتماعي: إن الزكاة تربط بين أفراد المجتمع، معطيهم وأخذهم برباط متين من المودة والمحبة والعرفان، وهذا هو التكافل الاجتماعي في مغزاه، ومؤداه أن يحس كل فرد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع عليه أدائها، وأنه إذا قصر في أدائها فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء، عليه وعلى غيره، فمصارف الزكاة من شأنها إقامة التكافل الاجتماعي في المجتمع الصغير في القرية أو الحي أو المدينة، وذلك لأن الزكاة تصرف في المجتمع الذي جمعت فيه، كما أنها تقيم التكافل الاجتماعي في مجتمع الدولة لأن أموال الزكاة إذا زادت عن حاجات منطقة ما من البلاد التي جمعت فيها تنتقل إلى غيرها من مناطق البلاد (عزوز، 2011م، ص ص 23-24).





5. دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل: تقوم الزكاة بدور هام في الاقتصاد الإسلامي، فهي تنقل المال المدفوع من الأغنياء إلى الفقراء بهدف إعادة الدخل بين الأفراد، وذلك بتأثيرها على دخول الأفراد التي تصرف لهم الزكاة، ودخول من تجب عليهم الزكاة، ولتوضيح اثر الزكاة على توزيع الدخل فقد بين أحد الباحثين أنه لو طبقنا ظاهرة تناقص المنفعة، يمكن القول أنه كلما زادت وحدات السلع المستهلكة يمكن التذليل على تناقص المنفعة الحدية للدخل، فالغني تكون له منفعة الوحدة الحدية للدخل، أي الوحدة الأخيرة أقل من منفعة الوحدة الحدية للدخل لدى الفقير، وعلى ذلك فإن نقل عدد من وحدات دخل الغني عن طريق الزكاة إلى الفقير يسبب كسباً للفقير أكبر من خسارة الغني، والنتيجة النهائية هي النفع الكلي للمجتمع، فزيادة إعادة توزيع الدخل عن طريق الزكاة، وإعادة توزيع الدخل لصالح الفقراء الذين يرتفع لديهم الميل الحدي للاستهلاك عن غيرهم من الأغنياء ينعكس أثره على زيادة الإنفاق، (سماعي، فلاح، 2012، ص17).

6. دور الزكاة في تشجيع التعليم والبحث العلمي ورفع المستوى الصحي (بن جيلالي 2014 م، ص 21):

أ- دور الزكاة في التعليم والبحث العلمي: يجوز شرعاً من حيث المبدأ توظيف جزء من أموال الزكاة في مشاريع استثمارية، ومنها مشاريع استثمارية تعليمية تنتهي بتمليك أصحاب الاستحقاق للزكاة، وبالتالي يمكن إنفاق الزكاة على تعليم وتدريب طلبة العلم الفقراء، أو إنفاقها في مشاريع استثمارية ذات العلاقة بمجال البحث العلمي، فأجاز الفقهاء أنه إذا تفرغ إنسان لطلب علم نافع، وتعذر الجمع بين الكسب وطلب العلم، فإنه يعطى من الزكاة قدر ما يعينه على أداء مهمته، وهكذا فالزكاة تؤثر ايجابياً على التقنية وتحسين نوعية رأس المال البشري، من خلال دورها في تمويل التعليم والبحث العلمي.

ب- دور الزكاة في رفع المستوى الصحي للفرد في المجتمع: إن للزكاة دور كبير في الحد من انتشار الأمراض والحد من معاناة المرضى، فهي تساهم في توفير الرعاية الصحية لفئات الزكاة المستحقة، وبالتالي المساهمة في إيجاد الفرد الصحيح، والمجتمع السليم من الأمراض، مما يؤدي إلى بيئة سليمة وصالحة للتنمية.





الجانب التحليلي

أولاً: نبذة عن بيئة ومجتمع الدراسة:

1. **النشأة والتأسيس:** صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية، تأسست في مدينة مصراتة سنة 2012م - 1434هـ، تعمل تحت إشراف وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، والتي تضمن له التغطية القانونية بموجب القانون رقم (49)، الصادر في 20 ربيع الأول 1433هـ، الموافق: 2012/2/12م المنظم لعمل ونشاطات المكتب، وقد نص هذا القانون على أن هذا الصندوق يتمتع بالشخصية الاعتبارية، والذمة المالية المستقلة، ويخضع لإشراف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

2. الأهداف:

يهدف صندوق الزكاة إلى تحقيق العديد من الأهداف والتي تتمثل في الآتي:

أ- الدعوة لأداء فريضة الزكاة، والحث عليها تحقيقاً لمرضاة الله تعالى، ومساعدة للفقراء والمحتاجين.

ب- استقبال الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية المحددة في كتاب الله تعالى.

ج- زيادة الوعي بالزكاة وترسيخ مفهومها ودورها الهام في مجال التنمية على صعيد الفرد والمجتمع، وفق أسس الشريعة الإسلامية.

د- مساعدة المزكين في كيفية حساب الزكاة.

هـ- وضع الضوابط الخاصة بتحديد من تجب عليهم الزكاة، ومن يستحقها، العمل على إدارة أموال الزكاة وتنميتها.

و- توفير بيئة عمل محفزة وداعمة لأعمال الصندوق، وإيجاد مشاريع خيرية كفيلة بتحقيق العيش الكريم، والكسب الحلال للفقراء والمعوزين.

ومن أجل أن يؤدي المكتب مهامه على الوجه الأكمل، قام بتشكيل لجان موزعة على مناطق مصراتة، لجمع الزكاة وحصر مستحقيها، كما باستشارة دار الإفتاء عند وجود ما يتطلب أخذ الرأي والمشورة الفقهية في بعض الأمور التي تواجه سير عمل المكتب، ومن جهته قام المكتب بتشكيل لجنة فرعية استشارية لها العديد من المهام منها:

1. محاولة تدليل الصعاب التي تواجه سير العمل في المكتب، وتقديم المقترحات والمشورة حول جباية الزكاة وصرفها.

2. البت في طلبات الفئات من مستحقي الزكاة، وفق لأسس والضوابط المعمول بها.





ثانياً: النشاطات:

1. التعريف بالصندوق، وحث الناس على أداء فريضة الزكاة، وذلك من خلال نشر وتوزيع المطويات، والملصقات والبرامج الإذاعية.
2. المشاركة في ورشة العمل الخاصة بجباية وصرف الزكاة بمدينة البيضاء.
3. حضور الندوة العلمية التي أقامها مكتب صندوق الزكاة - زليتن بالتعاون مع الجامعة الأسمرية الإسلامية تحت عنوان: (الزكاة بين الواقع والمأمول).

ثالثاً: الأعمال:

مصرفات الزكاة للعام: 1433هـ - 2012م.

عدد المستفيدين	المبلغ	المصرف
2860 أسرة. (17160 فرداً)	1.474.570.00 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:
4 حالات	11.000.000 د.ل.	• مساعدات البناء.
5 حالات	12.200.000 د.ل.	• مساعدات العلاج.
7 حالات	23.000.000 د.ل.	• مساعدات الزواج.
35 حالة	180.000.000 د.ل.	• مساعدات جرحى حرب التحرير والفقراء.
240 غارماً	1.008.999.000 د.ل.	الغارمون
28 عاملاً	10.890.000 د.ل.	العاملون عليها
-----	45.175.000 د.ل.	في سبيل الله
3 حالات	1.200.000 د.ل.	ابن السبيل
2.867.034 د.ل.	مجموع المصرفات	
(مليونان وثمانمائة وسبعة وستون ألفاً وأربعة وثلاثون ديناراً)		

مصرفات الزكاة للعام: 1434هـ - 2013م.

عدد المستفيدين	المبلغ	المصرف
929 أسرة	1.870.274 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً: المساعدات الضرورية للعلاج والبناء والزواج
93 غارماً	482.374 د.ل.	الغارمون
62 عاملاً	74.340 د.ل.	العاملون عليها ويشمل أيضاً: التجهيزات الضرورية لإدارة جباية الزكاة وحفظها وتوزيعها
-----	145.000 د.ل.	في سبيل الله
حالة واحدة.	280.000 د.ل.	ابن السبيل
2.572.268 د.ل.	مجموع المصرفات	
(مليونان وخمسمائة واثنان وسبعون ومائتان وثمانية وستون ديناراً)		





مصروفات الزكاة للعام: 1435 هـ - 2014 م.

عدد المستفيدين	المبلغ	المصرف
1054 حالة	3.857.419 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:
690 حالة	1.042.600 د.ل.	• الإعانات النقدية للفقراء.
240 حالة	2.367.086 د.ل.	• مساعدات البناء والصيانة.
35 حالة	63.900 د.ل.	• الإيجار.
45 حالة	239.750 د.ل.	• العلاج.
44 حالة	144.083 د.ل.	• الزواج.
60 عاملاً	128.392 د.ل.	العاملون عليها.
13 مؤلفاً قلبه	6,500 د.ل.	المؤلفة قلوبهم.
79 غارماً	560.483 د.ل.	الغارمون.
	538.360 د.ل.	في سبيل الله.
10 حالات	10.182 د.ل.	ابن السبيل.
	2.867.034 دينار ليبي	مجموع المصروفات
(مليونان وثمانمائة وسبعة وستون ألفاً وأربعة وثلاثون ديناراً)		

مصروفات الزكاة للعام: 1436 هـ - 2015 م.

عدد المستفيدين	المبلغ	المصرف
951 حالة	7.953.844 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:
530 حالة	1.349.416 د.ل.	• الإعانات النقدية للفقراء.
200 حالة	5.653.840 د.ل.	• مساعدات البناء والصيانة.
50 حالة	960.250 د.ل.	• الإيجار.
55 حالة	224.804 د.ل.	• العلاج.
116 شاب وشابة	474.824 د.ل.	• الزواج.
60 عاملاً	118.160 د.ل.	العاملون عليها
حالتان	160.000 د.ل.	المؤلفة قلوبهم
59 غارماً	405.035 د.ل.	الغارمون
حالتان	43.500 د.ل.	في سبيل الله
100 حالة	32.586 د.ل.	ابن السبيل
	8.554.725 د.ل.	مجموع المصروفات
ثمانية ملايين وخمسمائة وأربعة وخمسون وسبعمائة وخمسة وعشرون ديناراً ليبي.		



مصرفات الزكاة للعام: 1437 هـ - 2016 م.

ملاحظات	العدد	المبلغ	المصرف
		8.251.864 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:
	418 أسرة	1.274.765 د.ل.	• الإعانات المالية الدورية.
	42 أسرة	62.550 د.ل.	• الإعانات المالية المقطوعة.
يضاف إلى بناء المساكن وتكتملتها بعض المنازل التي رحلت من العام الماضي ولا زالت في طور الإنشاء	115 حالة	5.776.820 د.ل.	• بناء المساكن وتكتملتها.
	65 حالة	357.523 د.ل.	• الإيجار.
	42 حالة	207.206 د.ل.	• العلاج.
	112 شاب وشابة	573.000 د.ل.	• الزواج
	69 حالة	452.150 د.ل.	الغارمون
ويشمل المتطلبات الضرورية لإدارة جباية الزكاة وتوزيعها	60 حالة	221.010 د.ل.	العاملون عليها
	حالتان	2.000 د.ل.	المؤلفة قلوبهم
		8.927.924 د.ل.	مجموع المصرفات:
ثمانية ملايين وتسعمائة وسبعة وعشرون ألفاً وتسعمائة وأربعة وعشرون ديناراً لیبی.			

مصرفات الزكاة للعام: 1438 هـ - 2017 م.

ملاحظات	العدد	المبلغ	المصرف
		11.901.893 د.ل.	الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:
	560 أسرة	2.955.380 د.ل.	• الإعانات المالية الدورية.
	18 أسرة	115.200 د.ل.	• الإعانات المالية المقطوعة.
يضاف إلى بناء المساكن وتكتملتها بعض المنازل التي رحلت من العام الماضي ولا زالت في طور الإنشاء	121 حالة	6.447.000 د.ل.	• بناء المساكن وتكتملتها.
	120 حالة	534.540 د.ل.	• إيجار المساكن.
	142 حالة	1.076.773 د.ل.	• العلاج.
	155 شاب وشابة	773.000 د.ل.	• الزواج
	77 غارماً	728.305 د.ل.	الغارمون
ويشمل المتطلبات الضرورية لإدارة جباية الزكاة وتوزيعها	60 حالة	229.305 د.ل.	العاملون عليها
	حالة واحدة	2.000 د.ل.	ابن السبيل
		12.861.503 د.ل.	مجموع المصرفات:
اثني عشر مليوناً وثمانمائة وواحد وستون ألفاً وخمسمائة وثلاثة دینار لیبی.			





مصرفات الزكاة للعام: 1439هـ - 2018م.

المصرف	المبلغ	العدد	ملاحظات
الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:			
● الإعانات المالية الدورية.	4.380.400 د.ل.	650 أسرة	
● الإعانات المالية المقطوعة.	280.400 د.ل.	27 أسرة	
● العلاج.	2.853.483 د.ل.	165 حالة	
● بناء المساكن.	10.102.360 د.ل.	88 منزلاً	يضاف إلى بناء المساكن وتكتملتها بعض المنازل التي رحلت من العام الماضي ولا زالت في طور الإنشاء
● تكملة المساكن.	3.422.000 د.ل.	321 منزلاً	
● إيجار المساكن.	699.200 د.ل.	204 حالة	
● الزواج.	1.727.500 د.ل.	211 شاب وشابة.	
● حملة اقرأ.	160.000 د.ل.	2000 طالب وطالبة	-----
● السلة الرمضانية.	153.225 د.ل.		
الغارمون	730.063 د.ل.	69 غارماً	
العاملون عليها	331.251 د.ل.	65 عاملاً	ويشمل المتطلبات الضرورية لإدارة جباية الزكاة وتوزيعها
المؤلفة قلوبهم.	2.000 د.ل.	حالتان	
ابن السبيل.	1.408 د.ل.	3 حالات	
المصرفات	24.843.330 د.ل.		
أربعة وعشرين مليوناً وثمانمائة وثلاثة وأربعين ألفاً وثلاثة مائة وثلاثين ديناراً ديناراً			

مصرفات الزكاة للعام: 1440هـ - 2019م.

المصرف	المبلغ	العدد	ملاحظات
الفقراء والمساكين ويشمل أيضاً:			
● الإعانات المالية الدورية.	4.971.010 د.ل.	898 أسرة	
● العلاج.	2.879.282 د.ل.	190 أسرة	
● بناء المساكن وتكتملتها.	4.680.000 د.ل.	60 منزلاً	اقتصر هذا العام على تكملة المنازل التي رحلت من العام الماضي ولا زالت في طور الإنشاء ولن تتم تكتملتها.
● إيجار المساكن.	815.810 د.ل.	135 حالة	
● الزواج.	2.650.000 د.ل.	285 شاب وفتاة	
● حملة اقرأ.	358.650 د.ل.	1850 طالب وطالبة	
● فرص عمل.	7.545 د.ل.	حالتان	
الغارمون	1.519.523 د.ل.	69 غارماً	
العاملون عليها	246.960 د.ل.	65 عاملاً	ويشمل المتطلبات الضرورية لإدارة جباية الزكاة وتوزيعها.
المؤلفة قلوبهم.	2.000 د.ل.	حالتان	
المصرفات	18.130.780 د.ل.		
ثمانية عشر مليوناً ومائة وثلاثين ألفاً وسبعمائة وثمانين ديناراً ديناراً			





ثانياً: نتائج تحليل البيانات واختبار الفرضيات: الأساليب الإحصائية المستخدمة:

1. التكرارات والنسب المئوية (Frequencies & Percentages) للتعرف على الخصائص الأولية لمفردات عينة الدراسة، وتحديد استجابات مفرداتها تجاه عبارات المقياس التي تتضمنها أداة الدراسة، وتعتبر النسب المئوية تعبير رياضي لمقارنة أرقام من نفس النوع أو وحدات القياس.
2. المتوسط الحسابي "Mean" لمعرفة مدى ارتفاع أو انخفاض استجابات مفردات عينة الدراسة عن كل فقرة، وتم اعتماد المتوسط الحسابي في هذه الدراسة كميّار لقياس الدرجة المتحصل عليها وتقييمها والمتعلقة بإجابات أفراد العينة، وذلك من خلال ترتيب العبارات وفقاً لأعلى متوسط حسابي.
3. الانحراف المعياري "Standard Deviation" للتعرف على مدى انحراف استجابات مفردات عينة الدراسة لكل فقرة من متغيرات الدراسة عن متوسطها الحسابي، ويلاحظ أن الانحراف المعياري يوضح التشتت في استجابات مفردات عينة الدراسة لكل فقرة من فقرات متغيرات الدراسة، فكلما اقتربت قيمتها من الصفر تركزت الاستجابات وانخفض تشتتها.
4. اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة.
5. اختبار T Test الذي يجري لدراسة متغير واحد، ويستخدم اختبار T لاختبار: الفرض الصفري H_0 : أن متوسط درجة الموافقة حول عبارة يساوي (3).
الفرض البديل H_1 : أن متوسط درجة الموافقة حول هذه العبارة لا يساوي (3).
6. معامل ارتباط سبيرمان (Spearman Correlation Coefficient) لقياس درجة الارتباط الذي يقوم على دراسة العلاقة بين متغيرين، وقد تم استخدامه في هذه الدراسة لقياس الاتساق الداخلي والصدق البنائي للاستبانة والعلاقة بين المتغيرات.
7. نموذج تحليل الانحدار الخطي (Linear Enter Regression- Model) لمعرفة أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع.

ثبات الاستبانة:

يقصد بثبات الاستبانة هو أن تعطي الاستبانة نفس النتائج إذا أعيد تطبيقها عدة مرات متتالية، ويقصد به أيضاً إلى أي درجة يعطي المقياس قراءات متقاربة عند كل مرة يستخدم فيها، أو ماهي درجة اتساقه وانسجامه واستمراريته عند تكرار استخدامه في أوقات مختلفة، وقد تحقق الباحث من ثبات استبانة الدراسة من خلال معامل ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha Coefficient وكاننت النتائج كما هي مبينة في الجدول (1)

جدول رقم (1) معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة.

م	الفقرة	عدد الفقرات	معامل ألفا كرونباخ
	محاور الاستبانة ككل	38	.767



يتضح من النتائج الموضحة في الجدول (1) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ مرتفعة لمحاور الاستبانة، حيث بلغت (0.767). وهذا يعني أن الثبات مرتفع ودال احصائياً. وبذلك تكون الاستبانة في صورتها النهائية قابلة للتوزيع ويكون الباحث قد تأكد من صدق استبانة الدراسة وثباتها مما يجعله على ثقة بصحة الاستبانة وصلاحياتها لتحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة.

تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة ومناقشتها:

يتم في هذه المرحلة عرض لتحليل البيانات واختبار مقاييس الدراسة، وذلك من خلال اختبار فرضيات الدراسة وتفسير أبرز نتائج الاستبانة التي تم التوصل إليها من خلال تحليل فقراتها، والوقوف على البيانات الأولية للمستجيبين التي اشتملت على (الجنس، الفئة العمرية، المستوى العلمي، سنوات الخبرة، التخصص العلمي) لذا تم إجراء المعالجات الاحصائية للبيانات المتجمعة من استبانة الدراسة، إذ تم استخدام الحزمة الاحصائية للدراسات الاجتماعية (SPSS) للحصول على نتائج الدراسة التي سيتم عرضها وتحليلها.

الوصف الاحصائي لعينة الدراسة وفق البيانات الأولية:


فيما يلي عرض لخصائص عينة الدراسة وفق البيانات الأولية:

1. توزيع عينة الدراسة حسب الجنس:

جدول رقم (2) توزيع عينة الدراسة حسب النوع

النسبة المئوية	التكرار	النوع
100%	33	ذكر
100%	33	المجموع

يتضح من الجدول (2) والمتعلق بتوزيع عينة الدراسة حسب النوع بأن نسبة الذكور بلغت (100%). والشكل (1) يوضح ذلك أيضاً.



شكل رقم (1) توزيع عينة الدراسة حسب الجنس


2. توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية:

جدول رقم (3) توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	التكرار	النسبة المئوية
18 سنة - 30 سنة	2	6.1%
31 سنة - 40 سنة	10	30.3%
41 سنة - 50 سنة	6	18.1%
أكبر من 50 سنة	15	45.5%
المجموع	33	100%

يتضح من الجدول (3) والمتعلق بتوزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية بأن النسبة الأكبر كانت للفئة العمرية أكبر من 50 سنة، حيث بلغت (45.5%)، نسبة الفئة العمرية (31-40) حيث بلغت (30.3%)، ثم الفئة العمرية (41-50) حيث بلغت (18.2%)، وكانت النسبة الأقل للفئة العمرية (18-30) حيث بلغت (6.1%) ويوضح الشكل (2) ذلك.

الفئة العمرية



شكل رقم (2) توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية


3. توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي:

جدول رقم (4) توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي

النسبة المئوية	العدد	المستوى التعليمي
12.1%	4	ثانوي
24.2%	8	دبلوم متوسط
12.1%	4	دبلوم عالي
6.1%	3	ماجستير
21.2%	7	دراسات إسلامية
21.2%	7	اخر
97%	33	المجموع

يتضح من الجدول (4) والمتعلق بتوزيع عينة الدراسة حسب المستوى العلمي أن ما نسبته 24.2% كانت لحملة الدبلوم المتوسط والنسبة الأقل 6.1% لحملة الماجستير في حين تساوت النسبة بين بقية المستويات، حيث بلغت 12.1% ويوضح الشكل (3) ذلك.

المستوى التعليمي




4. توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة:

جدول رقم (5) توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية

النسبة المئوية	التكرار	سنوات الخبرة
18.2%	6	أقل من 5 سنوات
30.3%	10	من 5 إلى 10 سنوات
12.1%	4	من 10 إلى 15 سنة
39.4%	13	أكثر من 15 سنة
100%	33	المجموع

يتضح من الجدول (5) والمتعلق بتوزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة بأن النسبة الأكبر كانت لسنوات الخبرة أكثر من 15 سنة، حيث بلغت (39.4%)، تلتها نسبة سنوات الخبرة (5-10) حيث بلغت (30.3%)، ثم سنوات الخبرة أقل من 5 سنوات، حيث بلغت (18.2%)، وكانت النسبة الأقل لسنوات الخبرة (10-15) حيث بلغت (6.1%) ويوضح الشكل (4) ذلك.

سنوات الخبرة




5. توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة:

جدول رقم (6) توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة المئوية
اقتصاد	3	9.1%
محاسبة	4	12.1%
إدارة أعمال	4	12.1%
دراسات إسلامية	15	45.5%
قراءات	2	3.0%
بكالوريوس برمجيات IT	3	9.1%
قانون	2	3.0%
المجموع	33	93.8%

يتضح من الجدول (6) والمتعلق بتوزيع عينة الدراسة حسب التخصص العلمي بأن النسبة الأكبر كانت لتخصص الدراسات الإسلامية، حيث بلغت (39.4%)، ثم المحاسبة وإدارة الأعمال حيث بلغت (12.1%)، ثم تخصص الاقتصاد بنسبة (9.1%)، وكانت النسبة الأقل لتخصصات القراءات و (IT) والقانون، حيث بلغت (3%) ويوضح الشكل (5) ذلك.

التخصص العلمي





اختبار الفرضيات:

الفرضية الرئيسية الأولى: " توجد مجموعة من المشكلات تواجه صندوق الزكاة في تحقيق أهدافه"

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام المتوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار (T) والترتيب لمعرفة مدى وجود مشكلات من عدمه ومن تم ترتيب مستوى هذه المشكلات إن وجدت.

جدول رقم (7) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار (T) والترتيب للمشكلات التي تواجه صندوق الزكاة

ت	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T-Test	p-value	الترتيب	القرار H1	درجة الموافقة
1	يعاني مكتب الزكاة بمصراته من قلة الموارد	3.33	1.21	1.5	.143	--	رفض	---
2	قلة الأصول التابعة لمكتب ولجان الزكاة بمصراته.	3.24	1.52	.85	.402	--	رفض	---
3	قلة خبرة وكفاءة الإدارة في مجال تنمية واستثمار أموال الزكاة. .	2.76	1.07	- 1.19	.243	--	رفض	---
4	ضعف وعي الجمهور بأهمية دور الزكاة في التنمية الاجتماعية.	3.53	1.13	2.6	.013	2	قبول	موافق
5	عدم مساهمة الاعلام في نشر الوعي اللازم حول تنمية واستثمار الزكاة.	3.81	1.07	4.3	.000	1	قبول	موافق
	المحور ككل	3.37	.747	2.9	.007		قبول	موافق

يلاحظ من خلال الجدول رقم (7) أن المتوسط الحسابي للفقرة الأولى: "يعاني مكتب الزكاة بمصراته من قلة الموارد" يساوي 3.33 ومستوى المعنوية p-value يساوي (1.43) وهي أكبر من (0.05) مما يشير إلى قبول الفرضية الصفرية (H0) ورفض الفرضية البديلة (H1) مما يعني عدم وجود دلالة إحصائية لهذه الفقرة.

وبالنسبة للفقرة الثانية: " قلة الأصول التابعة لمكتب ولجان الزكاة بمصراته. " فقد بلغ المتوسط الحسابي 3.24 ومستوى المعنوية p-value يساوي (.402) وهي أكبر من (0.05) مما





يشير إلى قبول الفرضية الصفرية (H_0) ورفض الفرضية البديلة (H_1) وهذا يدل على عدم وجود دلالة إحصائية لهذه الفقرة.

أما فيما يخص الفقرة الثالثة: " قلة خبرة وكفاءة الإدارة في مجال تنمية واستثمار أموال الزكاة" فقد بلغ المتوسط الحسابي 2.76 ومستوى المعنوية p -value يساوي (0.243) وهي أكبر من (0.05) مما يشير إلى قبول الفرضية الصفرية (H_0) ورفض الفرضية البديلة (H_1) وهذا يدل على عدم وجود دلالة إحصائية لهذه الفقرة.

وفيما يخص الفقرة الرابعة: " ضعف وعي الجمهور بأهمية دور الزكاة في التنمية الاجتماعية." بلغ المتوسط الحسابي 3.53 ومستوى المعنوية p -value يساوي (0.013) وهي أقل من (0.05) مما يشير إلى رفض الفرضية الصفرية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1)، مما يعنى أن الاتجاه العام حول هذه الفقرة بالموافقة على اعتبارها من المشكلات التي تواجه صندوق الزكاة.

أما فيما يتعلق بالفقرة الخامسة: " عدم مساهمة الاعلام في نشر الوعي اللازم حول تنمية واستثمار الزكاة." ان المتوسط الحسابي يساوي 3.81 ومستوى المعنوية p -value يساوي (0.000) وهي أقل من (0.05) مما يشير إلى رفض الفرضية الصفرية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1)، وهذا يدل على أن الاتجاه العام حول هذه الفقرة بالموافقة على اعتبارها من المشكلات التي تواجه صندوق الزكاة وتحل المرتبة الأولى استناد إلى المتوسط الحسابي.

أما بالنسبة للمشكلات ككل فإن المتوسط الحسابي لآراء العينة يساوي 3.4756 ومستوى المعنوية p -value يساوي (0.007) وهي أقل من (0.05) مما يشير إلى رفض الفرضية الصفرية (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) والتي تنص على أنه: "توجد مجموعة من المشكلات تواجه صندوق الزكاة في تحقيق أهدافه"

الفرضية الرئيسية الثانية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للزكاة بالتنمية الاجتماعية)

لاختبار وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الزكاة والتنمية الاجتماعية تم استخدام:

• معامل ارتباط سبيرمان:

لاختبار جوهرية العلاقة بين الزكاة والتنمية الاجتماعية تم استخدام معامل ارتباط سبيرمان كون البيانات وصفية، فتكون العلاقة طردية إذا كانت قيمة معامل الارتباط موجبة وتكون عكسية إذا كانت قيمة معامل الارتباط سالبة، وتكون العلاقة معنوية (ذات دلالة إحصائية) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من 0.05، وتكون غير معنوية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05.





• تحليل الانحدار المتعدد:

قبل القيام بتطبيق تحليل الانحدار لاختبار فرضيات الدراسة يتوجب التأكد من عدم وجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة من خلال استخدام اختبار التداخل الخطي Multicollinearity Test وذلك باحتساب معامل التباين المسموح Tolerance ومعامل تضخم التباين Variance Inflation (VIF) Factor للمتغيرات المستقلة، مع الأخذ بالاعتبار أن تزيد قيمة التباين المسموح به عن (0.05) وعدم تخطي معامل تضخم التباين القيمة (10) (Gujarati, 1988). ويتبين من الجدول رقم (8) الذي يلخص الاختبارات المذكورة، أن قيم اختبار التباين المسموح تراوحت بين (1.000 و 1.000)، وهي أكبر من (0.05)، فضلا عن أن قيم اختبار معامل تضخم التباين كانت اقل من (10)، مما يدل على عدم وجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة.

جدول رقم (8) اختبار معامل التضخم التباين والتباين المسموح لمتغيرات الدراسة

المتغيرات المستقلة	التباين المسموح tolerance	معامل التضخم VIF
زكاة المال	1.000	1.000
زكاة الفطر	.000	.000

من خلال ما تقدم من اختبارات سابقة تبين أنه لا يوجد مشكلة ارتباط تام بين المتغيرات المستقلة، وأنه لا توجد مشكلة الارتباط الداخلي بين المتغيرات المستقلة، الأمر الذي يسمح بمواصلة المرحلة الثانية وهي اختبار الفرضيات، وذلك بالتعرف على أثر مجموعة من المتغيرات المستقلة (زكاة المال، زكاة الفطر) على المتغير التابع (التنمية الاجتماعية)، وبهذا يمكن القول بإمكانية استخدام نموذج الانحدار المتعدد لدراسة أثر المتغيرات المستقلة (زكاة المال، زكاة الفطر) على المتغير التابع (التنمية الاجتماعية)، وبين الجدول (9) نتائج تحليل الانحدار المتعدد.

جدول رقم (9) ملخص النموذج (Model Summary)

النموذج	R	R ²	Adjusted R ²	Std. Error of the Estimate	Durbin Watson
1	41.1	16.9	14.2	.67606	1.710

المتغيرات المستقلة (زكاة المال، زكاة الفطر):

المتغير التابع (التنمية الاجتماعية):





يتبين من الجدول رقم (9) أن قيمة معامل الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع (41.1) كما يتبين ان قيمة معامل التحديد والمحددة بـ (R^2) بقيمة (16.9) والذي يدل على ان المتغيرات المستقلة تفسر بنسبة (16.9%) من التغير الذي يطرأ على المتغير التابع وما يؤكد ذلك قيمة معامل (Adjusted) الذي يأخذ بالاعتبار الزيادة الحاصلة في درجات الحرية، وكما هو موضح فقد بلغت قيمته (14.2)، وعليه فإن المتغيرات المستقلة استطاعت أن تفسر (14.2%) من التغيرات الحاصلة في المتغير التابع والباقي يعزى إلى عوامل أخرى لم تدخل في هذا النموذج. كما تم استخدام اختبار المعنوية الاجمالية لنموذج الانحدار المتعدد. ويقدم الجدول التالي رقم (10) نتائج التباين ANOVA لاختبار معنوية نموذج الانحدار.

جدول رقم (10) نتائج تحليل التباين

النموذج	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	F	Sig
1	Regression	2.886	1	2.886	6.314	.017b
	Residual	14.169	31	.457		
	المجموع	17.055	32			

المتغيرات المستقلة (زكاة المال، زكاة الفطر):

المتغير التابع (التنمية الاجتماعية):

يوضح الجدول رقم (10) تحليل التباين والذي يهدف إلى التعرف على القوة التفسيرية للنموذج عن طريق (F).

ومن خلال ما يبينه الجدول رقم (10) فإنه يتضح وجود معنوية عالية للاختبار (F) مقدرة بـ (6.314) بدرجة حرية (3) وبمستوى الدلالة قدرة بـ (Sig= 0.017) أقل من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) وبهذا يكون نموذج الانحدار ملائم لقياس العلاقة السببية بين المتغيرات المستقلة (زكاة المال، زكاة الفطر) والمتغير التابع (التنمية الاجتماعية) ومن هذا المنطلق يمكن القول بعدم قبول الفرضية الصفرية و قبول الفرضية البديلة والتي تنص على أن "نموذج الانحدار المتعدد معنوي" يوجد تأثير للمتغيرات المستقلة على المتغير التابع" وعليه فإنه يوجد تأثير للمتغيرات المستقلة على المتغير التابع إذ فسرت المتغيرات المستقلة ما مقداره (16.9%) من المتغير التابع. وهكذا يمكن القول بأن المتغيرات المستقلة تؤثر على المتغير التابع والذي يفترض أن يكون معنويًا، ويتم معرفة ذلك من خلال اختبار معنوية معاملات معادلة الانحدار المتعدد والتي تتضح من الجدول التالي.



جدول رقم (11) اختبار المعاملات a (coefficient)

Sig	t	Beta	Standardized Coefficients	Unstandardized Coefficients	Model
			St. Error	B	
.867	.169		1.381	.234	الحد الثابت
.017	2.513	.411	.361	.907	زكاة المال
---	---	---	---	---	زكاة الفطر

من خلال الجدول رقم (11) فإن الاختبار يسعى لاختبار الفرضية التالية لمعلمة التقاطع "الحد الثابت":

الفرضية الصفرية: قيمة الحد الثابت تساوي الصفر.

الفرضية البديلة: قيمة الحد الثابت لا تساوي الصفر.

وبالتالي من خلال ما هو موضح في الجدول رقم (11) فإن معلمة الحد الثابت (Sig=0.867) أقل من مستوى الدلالة ($\alpha < 0.05$) ولهذا تقبل الفرضية الصفرية وترفض الفرضية البديلة والتي تنص أن "قيمة الحد الثابت تساوي الصفر"، وعليه فإن ظهور معلمة الميل غير معنوية تعكس عدم إدخال قيمة الحد الثابت في معادلة وفقا للنموذج التالي:

$$Y = B1 * X1 + B2 * X2$$

Y: التنمية الاجتماعية

X1: بعد زكاة المال

X2: بعد زكاة الفطر

جدول رقم (12) معامل ارتباط سبيرمان للمتغيرات الاجتماعية

مستوى المعنوية	معامل الارتباط	المتغيرات
0.047	0.349	زكاة المال
0.466	0.132	زكاة الفطر





اختبار الفرضيات الفرعية:

الفرضية الفرعية الأولى:

" لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية لبعء زكاة المال والتنمية الاجتماعية.

أظهرت النتائج في الجدول رقم (12) وجود علاقة معنوية بين زكاة المال والتنمية الاجتماعية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.240)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.018) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية العلاقة بين المتغيرين، أي إن زكاة المال لها علاقة ارتباط بالتنمية الاجتماعية.

كما يتضح من خلال الجدول رقم (11) أن قيمة (t) بلغت (2.513)، كما أن القيمة الاحتمالية بلغت (0.017) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05)، وعليه فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة والتي تنص على أنه: " توجد علاقة أثر ذات دلالة إحصائية لمتغير زكاة المال في التنمية الاجتماعية".

الفرضية الفرعية الثانية:

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية لزكاة الفطر في التنمية الاجتماعية "

أظهرت النتائج في الجدول رقم (12) عدم وجود علاقة معنوية بين زكاة الفطر والتنمية الاجتماعية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.132)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.466) وهي أكبر من 0.05 وتشير إلى عدم معنوية العلاقة بين المتغيرين، أي أن زكاة الفطر ليست لها علاقة ارتباط بالتنمية الاجتماعية.

كما يتضح من خلال الجدول رقم (12) استبعاد متغير زكاة الفطر من نموذج الانحدار.



النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

بعد إجراء الاختبارات والتحليل اللازمة لبيانات عينة الدراسة استطاع الباحثان التوصل إلى النتائج التالية:

1. أن زكاة المال لها تأثير وعلاقة في تمويل التنمية الاجتماعية، بينما لم تظهر الدراسة أي تأثير لزكاة الفطر على التنمية الاجتماعية.
2. الزكاة أداة فاعلة لتوزيع المال بطريقة عادلة وفق الأولويات والحاجيات، فهي تعطي للفقير ليُنْفَق منها على نفسه وعلى من يعول.
3. إن من أهم المشكلات التي تواجه صندوق الزكاة هي: ضعف دعم ووعي الجمهور بأهمية دور الزكاة في التنمية الاجتماعية.
4. عدم اسهام الاعلام في نشر الوعي اللازم حول دور أموال الزكاة واستثمارها في التنمية الاجتماعية.

ثانياً: التوصيات:

من خلال ما تم عرضه من نتائج نورد مجموعة من التوصيات التي من أهمها:

1. العمل على تشجيع المستثمرين في استثمار أموال وموارد صندوق الزكاة واللجان التابعة له في مدينة مصراتة من خلال تقديم العديد من التسهيلات للمستثمرين للاستثمار في هذه الأموال.
2. العمل على تفعيل سبل تنمية الزكاة والتعريف بها في وسائل الإعلام المختلفة والعمل على التنسيق بين المجتمع وصندوق الزكاة واللجان التابعة له والتوعية بأهمية الاستثمار في أموال الزكاة، فالزكاة تعتبر مصدر متجدد لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
3. العمل على تنمية قدرات وتطوير كفاءة العاملين في مكتب ولجان الزكاة في مدينة مصراتة في مجال استثمار وتنمية أموال الزكاة في مشاريع تساهم في تمكين الزكاة من المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
4. العمل على إنشاء مؤسسات مالية تعمل على استثمار أموال الزكاة في مدينة مصراتة، وكذلك العمل على التنسيق بين المصارف الإسلامية العاملة في المدينة وصندوق ولجان الزكاة من أجل استثمار أموال الزكاة وتنميتها.
5. ضرورة استخدام موارد الزكاة في التخفيف من وطأة البطالة وتوفير متطلبات الحياة للفئات المستحقة لها، ومن جانب آخر وهو الأهم توجيه أموال الزكاة نحو استثمارات حقيقية تساهم في خلق قاعدة اقتصادية للتنمية المستدامة في المجتمع والدولة ككل.



قائمة المراجع

- القرآن الكريم.
- الأحاديث النبوية.

الكتب:

- 1- الميداني، عبدالرحمن، تيسير فريضة الزكاة، ط1، (الامارات: جمعية بيت الخير للنشر، 2009م).
 - 2- هوارى، عامر، دور الزكاة في الحد من البطالة، ط1، (البليده: المكتبة الجامعية للنشر، 2003م).
 - 3- شحاتة، حسين، التطبيق المعاصر للزكاة، ط1، (القاهرة: دار الجامعة للنشر والتوزيع، 2000م).
 - 4- أبو زيد، كمال خليفه، دراسات نظرية في محاسبة الزكاة، ط1، (الإسكندرية: الدار الجامعية الجديدة للنشر، 2002م).
 - 5- القرضاوي، يوسف عبد الله، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، ط2، (القاهرة: دار الشرق للنشر والتوزيع، 2002م).
 - 6- القحطاني سعيد، الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، ط1، (الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع 2006م).
 - 7- القرضاوي، يوسف عبدالله، فقه الزكاة، ط1، (دمشق، وبيروت: مؤسسة الرسالة للنشر، 2005م).
 - 8- عفر، محمد عبد المنعم، الاقتصاد الإسلامي-النظام والسكان والرفاه والزكاة، (جدة، دار البيان العربي للطباعة والنشر والتوزيع، 2003م).
 - 9- عناية، غازي حسين، أصول الإيرادات المالية العامة في الفكر المالي الإسلامي، منشورات (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2012م)
- ### الرسائل والمؤتمرات والأبحاث العلمية:
- 1- الباذنجكي، الزكاة وانفاقها في المشروعات الخيرية والمصالح العامة، مؤتمر دمشق، أوجه صرف الزكاة، 2001م.
 - 2- بحث للقرضاوي، مشكلة توزيع الفقر وكيف عالجها الإسلام، مؤتمر بيروت شرعية الزكاة 2001م.
 - 3- دراسة عليوة، إدارة وتنظيم أموال الزكاة وأثرهما في الحد من ظاهرة الفقر، بحث مقدم لمؤتمر الاستثمار والتمويل في فلسطين، الجامعة الإسلامية، قطاع غزة، 2007م.





- 4- دراسة حسونة، بحث بعنوان: أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، مؤتمر التمويل الإسلامي، الضفة الغربية، 2009م.
- 5- دراسة عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، مؤتمر جامعة نابلس، 2010م.
- 6- ماهر الحولي، الأموال التي تجب فيها الزكاة ومصارفها، بحث مقدم لليوم الدراسي "الزكاة والضريبة وأثرهما في المجتمع"، (الجامعة الإسلامية، غزة، 2006م).
- 7- تركي بن محمد بن عطيان، البطالة وعلاقتها بالسلوك الاجرامي، دراسة نظرية في المجتمع الإسلامي (المجلة العربية للدراسات والتدريب، المجلد 21، العدد 41، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2006م).
- 8- دراسة عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، دراسة غير منشورة، نابلس، الضفة الغربية، 2010م.
- 9- فلاح، محمد سماعي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، (ورقة مقدمة الى المؤتمر العلمي الدولي الأول حول استثمار أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي، يومي 18 - 19 يوليو 2012، جامعة البليدة).
- 10- عزوز، أحمد، الدور الاقتصادي والاجتماعي في التقليل من الفقر، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الأول حول الاقتصاد الإسلامي -الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي لغرداية يومي 23-24 مارس 2004م.

